

## وزارة السياحة

قرار وزاري رقم ١٧١ لسنة ١٩٨٣

اعتيار منطقة ساحل جنوب سيناء (خليج العقبة) منطقة سياحية

وزير السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ باشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ،

وعلى موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٨٢/٥/١٢ على المنطقة السياحية ساحل جنوب سيناء الخنوسية ،

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر المنطقة المعين حدودها ومعالمها فيما يلي : منطقة جنوب سيناء ( خليج العقبة ) من المناطق السياحية وكذلك الجزر الواقعه داخل المياه الإقليمية في تطبيق أحكام القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ المشار اليه .

(المادة الثانية)

تشكون حدود المنطقة السياحية كالتالي :

شمالاً : طابا (٤٥°٤٠') (٣٠°٢٩')

جنوباً : رأس بدر (٤٤°٣٤') (٢٧°١٦')

شرقاً : خليج العقبة

غرباً : الطريق الساحلي بعمق ١٥٠٠ (ألف وخمسمائة متر) غرب الطريق .

(المادة الثالثة)

تقوم وزارة السياحة بالتعاون مع الأجهزة المعنية والسلطات المحلية بوضع تخطيط عام للمنطقة المذكورة بما يحقق الأهداف المنشودة . كما تؤخذ موافقة وزارة الدفاع على هذا التخطيط والتصور الشامل لارتفاعات المنشآت فيها . كما تؤخذ موافقة وزارة الدفاع عند إدخال أي تعديل في التخطيط المتفق عليه معها .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

عادل طاهر